



قرار إحالة

رقم (2009/89)

الصادر عن لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 2009/86

طباعة تصاريح الخروج للأردن/لصالح وزارة الداخلية

اجتمعت لجنة العطاءات المركزية يوم الخميس الموافق 2/7/2009 ، بخصوص موضوع العطاء أعلاه، حيث
كانت اللجنة كما يلي :

	رئيس لجنة العطاءات المركزية	خولة شحرور
	عضو لجنة العطاءات المركزية	ناصر الخطيب
	عضو لجنة العطاءات المركزية	م. عبد المنعم الشتيل
	عضو لجنة العطاءات المركزية	داود الدين
	عضو مراقب/ديوان الرقابة المالية و الإدارية	ابراهيم عصاف
	مندوب وزارة الداخلية	أنوار مارزوقي
	مندوب وزارة الداخلية	محمد أبو الحسن

بعد الاطلاع على التقرير الفني المقدم من اللجنة الفنية، ونظرًا لعدم تقديم أي اعتراض على خلاصة الاحالة المبدئية، فقد قررت لجنة العطاءات المركزية الأخذ بتوصيات اللجنة الفنية واحالة العطاء على السادة شركة حجازي كما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم

Palestinian National Authority

Ministry of Finance

General Supplies Department



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

مديرية اللوازم العامة

الرقم	الصنف	الوحدة	العدد المطلوب	السعر الافرادي/شيكل	السعر الاجمالي/شيكل
1	نموذج	نموذج	200,000	0.699	139800

السعر الاجمالي : (139800) مائة وتسعة وثلاثون الف وثمانمائة شيكل شامل كافة انواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.

قرار صادر بتاريخ 2009/7/2

تم إعداد هذا القرار من قبل رانية الشنطي / سكرتير لجنة العطاءات المركزية

Chairman
27.7.2009
عضو

عضو

عضو مراقب
27.7.2009

عضو
خولة شحور

عضو

عضو

مدير عام اللوازم العامة
رئيس لجنة العطاءات المركزية



صادقة الاخ وزير الداخلية حفظه الله .

بسم الله الرحمن الرحيم

Palestinian National Authority
Ministry Of Finance

General Supplies
Department



السلطة الوطنية الفلسطينية
وزارة المالية
مديرية
اللوازم العامة

Date :

.....الرقم:

اتفاقية

عطاء طباعة تصاريح الخروج للاردن

بموجب العطاء رقم 2009/86

لصالح وزارة الداخلية

الفريق الأول: وزارة المالية في السلطة الوطنية الفلسطينية / يمثلها مدير عام دائرة اللوازم العامة السيدة السيدة خولة شحرور .

الفريق الثاني: شركة مطبعة حجازي ويعتذر السيد شمس الدين حاصل هوية رقم: 941918047 مشتغل مرخص رقم: 941918047

حيث أن الفريق الأول قد أحال على الفريق الثاني توريد طباعة تصاريح الخروج للاردن ، وذلك وفقا للشروط والمواصفات الواردة في كراسة العطاء رقم 2009/86 وفي قرار الإحالة رقم 2009/89 بتاريخ 2009/7/2 .

وحيث أن الفريق الثاني قد قدم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة منه بقيمة 139.80 شيكل،
ساربة المفعول حتى تاريخ 2009/12/15 .
فقد اتفق الفريقان على ما يلي:-

- 1- تعتبر الشروط العامة والشروط الخاصة وكراسة العطاء والمواصفات الفنية للعطاء والتعليمات للمشترين في المناقصة وقرار الإحالة جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ويقرأ معها.
- 2- يقر الفريق الثاني بأنه قد اطلع على كافة الشروط العامة والخاصة الواردة في كراسة العطاء وان توقيعه على هذه الاتفاقية يعتبر موافقة منه على هذه الشروط.
- 3- يتم الدفع للمورد خلال شهرين من تاريخ تسليم الفاتورة و كافة معززات الصرف .
- 4- مدة الاتفاقية:-
أ- تنتهي هذه الاتفاقية بتاريخ 2009/11/23 وتنتهي
ب- يجوز للفريق الأول تمديد العمل بهذه الاتفاقية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.
- 5- يلتزم الفريق الثاني بالقيام بكل الأعمال والمهام الموكلة إليه والواردة في شروط العطاء بنفسه ولا يجوز له إيفاد تنفيذها لأي طرف آخر.

Palestinian National Authority

Ministry Of Finance

General Supplies
Department



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة المالية

مديرية
الوازرم العامة

Date :

.....الرقم:

- 6- يحق للفريق الأول تكليف لجنة أو هيئة أو شركة متخصصة ل القيام بفحص اللوازم الموردة وفي أي وقت يشاء.
- 7- يتلزم الفريق الثاني بأن جميع المواد الموردة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات المحددة في شروط العطاء ومطابقة للمعايير والأسس المحددة من قبل مؤسسة المواصفات والمقايس.
- 8- في حال تخلف أو نكول الفريق الثاني عن تنفيذ الالتزامات المحددة له بموجب هذه الاتفاقية أو إذا تأخر في تسليم اللوازم المحالة عليه فيحق للفريق الأول شراء اللوازم موضوع هذه الاتفاقية بنفس المواصفات وعلى حساب الفريق الثاني وتحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسارة أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالفريق الأول أو يلحق بالدائرة المستفيدة وذلك دون الحاجة إلى إنذار ولا يحق للفريق الثاني الاعتراض على ذلك.
- 9- في حال نكول الفريق الثاني عن تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو إخلاله بأي بند من بنودها وإضافة إلى ما ذكر في البند سابعاً دون الإخلال به يحق للفريق الأول دون الحاجة إلى إنذار:
- أ- مصادر كفالة حسن التنفيذ المقدمة من الفريق الثاني.
- ب- فسخ هذه الاتفاقية وايكال تنفيذها لأي طرف آخر وعلى حساب الفريق الثاني وتحميله فرق السعر والущل والضرر الذي قد يلحق بالفريق الأول.
- ج- استبعاد أي عرض مقدم من الفريق الثاني للاشتراك بأي عطاء أو مناقصة حكومية لمدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات ويعتبر توقيع الفريق الثاني على هذه الاتفاقية إقراراً منه وإسقاطاً لحقه بذلك.
- 10- يتلزم الفريق الثاني بعملية التحميل والتغذيل والنقل والتسليم في الموقع الذي يتحدد له في أمر التوريد
- 11- تتكون هذه الاتفاقية من تمهد واحد عشر بند بما فيها هذا البند، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

2009/ ٨ / 23

رقم

التاريخ

وزارة المالية

23-08-2009

دائرة اللوازم العامة

اعتماد المستشار القانوني لوزارة المالية

فريق ثالث

فريق أول

مطبوعة بجهاز بي بي سي

Tel 2987112/3

Fax 2987056

P.O. Box 795 Ramallah

تلفون : 2987112/3

فاكس : 2987056

ص ب : 795 رام الله